قابلا انما ينبغي إذا جاء الحديثان المختلفان ان ينظر الى اشبههما بالحق فيؤخذ به ويترك ما سوى ذلك انما جاء الحديث عن عمر رضي ا عنه قال يحل بعمرة ولم يذكر هديا .

اخبرنا محمد بن الحسن قال اخبرنا أبو معاوية محمد بن خازم المكفوف عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود بن يزيد قال سألت عمر بن الخطاب رضي ا عنه عن رجل فاته الحج قال يحل بعمرة وعليه الحج من قابل قال ثم خرجت من العام المقبل فلقيت زيد بن ثابت رضي ا عنه